

# شرح سفينة النجاة (01) | مواقف الصلاة | الشيخ محمد سالم

بحيري

محمد سالم بحيري

قم في اوقات الصلاة اوقات الصلاة خمسة اول وقت الظهر زوال الشمس واخره مصير ظل الشيء مثله غير ظل استواء اول وقت العصر اذا صار ضل كل شيء مثله وزاد قليلا وآخره غروب الشمس - 00:00:01

واول وقت المغرب غروب الشمس وآخره غروب الشفق الاحمر واول وقت العشاء غروب الشفق الاحمر وآخره طلوع الفجر الصادق فاول وقت الصبح طلوع الفجر الصادق وآخره طلوع الشمس والاشفاقي ثلاثة احمر واصفر وابيض الاحمر المغرب والاصفر والابيض عشاء ويندب تأخير صلاة العشاء الى ان يغيب - 00:00:18

الشفق الاصفر والابيض لله والصلاوة والسلام على رسول الله اما بعد فكنا قد شرعنا في شيء من اوقات الصلاة لشرح ذلك بطريقة مرئية يكون اكثر عونا على الفهم نحن ذكرنا - 00:00:44

اريد ان انبه عليه في ذلك ايضا وذكرنا ان الفقهاء عليهم رحمة الله عندما كانوا يعرفون دخول وقت الصلاة بوجود شاخص في الارض لو قلنا قلنا ان هذا الشاخص له ظل - 00:01:10

هذا الشاخص له ظل هذا الظل بعد طلوع الشمس انما تبدأ في الزيادة يبدأ في الذين هناك يرون هذا يبدأ في الزيادة من طلوع الشمس الى وقت الظهر كذلك يتناقص هذا الظل - 00:01:33

بل عندنا تزايد في الظل ظل الشاخص بعد ذلك عندنا تناقص في هذا الظل بعد التناقص يبدأ الظل في الثبات داء الظل الثبات يعني يثبت على حالة معينة لا يزيد ولا ينقص - 00:02:03

هذه الحالة تم بالاستواء هذه الحالة تسمى ثم يبدأ الظل بعد الاستواء بالزيادة مع ان يدخل وقت الظهر ولزيادة يدخل وقت الظهر وهذه الزيادة هي التي تعرف بالزوال اذا عندنا شخص - 00:02:30

هذا الشاخص من يد يتزايد يبدأ الشاخص بالتناقص بعد التناقص يثبت هذا الثبات يسمى بالاستواء تسمى ها يسمى بحالة بعد ان يصل الى حالة الاستواء يبدأ بالزيادة مرة مرة اخرى - 00:03:07

مع اول زيادة يدخل وقت الظهر وهذا الذي يعرف به الزوال وهذا الذي يعرفه الزوال الزوال اول وقت الظهر اول وقت والوقت الظهر وجب كيف غروب كيف نعرف خروج وقت الظهر - 00:03:46

باجديد الظل بحيس يكون مثل الشاخص يزيد الظل بحيث يكون مثل الشاخص دون ان نحسبه ظل الزوال يعني هذه المساحة غير محسوبة معنا اذا كان هذا مثل وقت الظل وهذا معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:19

ولى بي الظهر في اليوم الاول حين زالت الشمس وفي اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء ها فحين يصير ضل الشيء مثله يخرج وقت الظهر يخرج وقت الظهر. يعني اذا كان هذا - 00:04:53

اثم وقت الظهر مع اول زيادة عن ذلك يدخل وقت العصر انا الان الظل صار مثل الشاخص مع اول زيادة عن ذلك يدخل وقت العصر والوقت العصر الشمس مع اول غروب الشمس - 00:05:17

يدخل وقت المغرب ثم الى الشفق الاحمر ويخرج وقت المغرب الشفق الاحمر وبعد ذلك يأتي وقت العشاء اذا يعرف الفقهاء عليهم رحمة الله ذلك بنص اخص ارض هذا الشاخص يظل ظله يتزايد - 00:05:56

وبعد التزايد يتناقص وبعد ذلك يثبت اذا ثبت بهذه حالة الاستواء ومع اول زيادة بعد ذلك على حالة الاستواء فهذا هو الزوال هو اول وقت الظهر ثم اذا صار ظل الشيء مثله - [00:06:33](#)

ونحسب ذلك من نقطة الاستواء الى نهاية الشاخص فهذا اخر وقت الظهر ومع اول زيادة عن ذلك يدخل وقت العصر ويمتد وقت العصر الى غروب الشمس وبغروب الشمس يدخل وقت - [00:06:59](#)

المغرب لن يدخل وقت الظهر بالزوال والزوال تعرف باولي زيادة الاستواء عرفا باول زيادة وهذا اوضح ان شاء الله الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه اجمعين - [00:07:19](#)

اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين اجمعين فصل في اوقات الصلاة اوقات الصلاة خمسة اول وقت الظهر زوال الشمس واخره مصير ظل الشيء مثله غير ظل الاستواء واول وقت للعصر اذا صار ظل كل شيء مثله وزاد قليلا - [00:07:47](#)

واخره غروب الشمس واول وقت المغرب غروب الشمس واخره غروب الشفق الاحمر. واول وقت العشاء غروب الشفق الاحمر واخره طلوع الفجر الصادق فاول وقت الصبح طلوع الفجر الصادق واخره طلوع الشمس - [00:08:07](#)

والاشفاف ثلاثة احمر واصفر وابيض. الاحمر مغرب والاصفر والابيض عشاء. وبينم تأخير صلاة العشاء الى ان يغيب الشفق الاصفر والابيض الذي ذكرناه هنا اول وقت الظهر نوال الشمس كيف نعرف بان الشمس قد زالت - [00:08:27](#)

اعرف ذلك بان ننصب شاصا فنلحظ ان هذا الشاخص يتزايد ما بعد هذا التزايد نلحظ ان هذا الشاخص ظله يتناقص وبعد التناقص يثبت فلا يزيد ولا ينقص وهذه الحالة حالة الثبات انما تسمى بالاستواء - [00:08:50](#)

فاما بدأ بادنى زيادة عن الاستواء فقد دخل الزوال فاذا صار ظل الشيء مثله دون حساب ظل قد خرج وقت الظهر فيدخل وقت العصر فاذا صار ظلك اي مع ادنى زيادة عن - [00:09:12](#)

ذلك يدخل وقت ما يخرج وقت العصر بغروب تمس فيدخل وقت المغرب يستمر وقت المغرب اووبا تمر وقت المغرب على الجديد الى غروب الشمس اول وقت العشاء هو اخره صادق - [00:09:37](#)

وقت العشاء انما هو طلوع الفجر صادق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط على من ترك الصلاة الى ان حضرت الصلاة التي دل ذلك على امتداد وقت العشاء الى الفجر - [00:10:06](#)

اما وقتها المختار تأكل في المذهب هل هو الى ثلث الليل او الى نصف الليل والمعتمد في المذهب ان وقت العشاء المختار ثلث طيب والذي جرى عليه النووي عليه رحمة الله في - [00:10:26](#)

غيره قال والاشفاف ثلاثة احمر واصفر وابيض وهذا للعشاء الاصل ان الشفقة اذا اطلق كلام الفقهاء فانه منصرف الى الشفق الاحمر اتفقوا حقيقة في الاحمر تجاز في ابيض والابيض والاصفر - [00:10:43](#)

اتفقوا حقيقة اتفق الاحمر في الاصفر قال وان ان يغيب فشرع المصنف في الاوقات التي تحرم فيها الصلاة تحرم الصلاة التي ليس لها سبب متقدم ولا مقارن في خمسة اوقات. عند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح - [00:11:08](#)

و عند الاستواء في غير يوم الجمعة حتى تزول. وعند الاصراف حتى تغرب. وبعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد صلاة العصر حتى تغرب هناك اوقات قد حرم الشارع علينا ان نصلی فيها - [00:11:38](#)

الصلاۃ فيها حراما لیست کل صلاۃ تكون حراما في هذا الوقت الصلاۃ التي کرامۃ لها سبب متقدم ولا سبب مقارن سبب تقدم ولا سبب وهذه الصلاۃ هي الصلاۃ التي لها سبب - [00:11:57](#)

متاخر او ليس لها سبب اصلا اذا الصلاۃ التي تحرم في هذه الاوقات المکروہ وهذه تحريم الصلاۃ التي لها امام متاخر او ليس لها سبب اصلا حينما تقرأ في کلام الاصحاب تحرم الصلاۃ - [00:12:27](#)

قاموا الصلاۃ الوقت کذا وكذا قد اي صلاۃ الصلاۃ التي لا سبب لها فالصلاۃ التي لها سبب متاخر التي لا سبب لها كالنفي المطلقا لا سبب له فهذا حرام في هذه الاوقات - [00:12:49](#)

والصلاۃ التي لها سبب تأخر رکعتي الاحرام اذا احرمت بحج او بعمره تدب لك رکعتان للاحرام السبب هنا تأخر عن الصلاۃ تأخیر عن

الصلوة كذلك ركعتنا الاستخارة سببها متأخر عنها - 00:13:10

هذه التي تحرم في هذه الاوقات لكن الصلاة التي لها سبب متقدم كالفرضية لا تحرم في هذه لذلك لو ان رجلا قد نام عن صلاة الفجر واستيقظ في وقت الكراهة - 00:13:35

صلی الفجر او لا صلی الفجر مباشرةً مجرد ان يستيقظ لم هذه الصلاة لها سبب انما لها سبب لو ان رجلا نذر ان يصلی لله ركعتين واراد ان يؤدي هذا النذر - 00:13:55

هل يحرم عليه ان يأتي هذا النذر في اوقات الكراهة يحرم عليه لان طريق لها سبب قدم فسبب تحية المسجد لو ان رجلا دخل المسجد في وقت من اوقات الكراهة - 00:14:20

هل يحرم عليه ان يؤدي تحية المسجد لا يحرم لا يحرم عليه ذلك بان سبب هذه الصلاة متأخر عنها سبب هذه الصلاة لان هذا سبب هذه الصلاة الاوقات التي حتى ترتفع قدره - 00:14:41

حتى ترتفع ترى سبعة عيوب ارأيت ارأت في كلامهم قدر رمح اي قدر سبعة اذرع قال وعند غير خير يوم الجمعة حتى تزول تعرفون الان حالة الاستواء التي ذكرناها حالة الاستواء - 00:15:14

من الاوقات التي طاغوا فيها طيب يتزايد الظل يتناقص الظل ثم يثبت هذه حالة الاستواء قال وعند الاصفار حتى تغرب يعني وعنده اصفار الشمس بعد العصر حتى تغرب الشمس قال وبعد صلاة الصبح - 00:15:41

حتى تطلع الشمس بعد صلاة الصبح طلوع الشمس قال وبعد العصر حتى وهذا كله تثنى منه حرم مكة فلا تحرم الصلاة في اي وقت هذه الاوقات في حرم مكة قول رسول الله صلی الله عليه وسلم يا بنی عبد مناف - 00:16:05

لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت او صلی يؤجل ساعة من فعل ذلك على استثناء حرم مكة هذا التحرير على حرم مكة اخترع المصنف رحمة الله في سكتات الصلاة فصل في سكتات الصلاة - 00:16:29

سكتات الصلاة ست بين تكبيرة الاحرام ودعاء الافتتاح وبين دعاء الافتتاح والتعوذ وبين الفاتحة والتعوذ وبين اخر الفاتحة وامين وبين امين والسورة وبين السورة والركوع هذه السكتات ست فتاة يسيرة - 00:16:54

قدر سبحان الله السكتة التي تكون امامي بين قراءة الفاتحة وبين قراءة الفاتحة فانها تكون بقدر قراءة الفاتحة يتمكن المأمور من قراءة الفاتحة من كل هذه السكتات سكتات يسيرة بقدر - 00:17:14

سبحان الله الا السكتة التي بين قراءة الامام للفاتحة وقراءته للسورة صلاة الجهرية فانها تكون بقدر قراءة الفاتحة ليتمكن المأمور من قراءة الفاتحة خلف الامام انا قد ذكرنا فقراءة الفاتحة - 00:17:38

اركان الصلاة لا فرق في ذلك بين امام ومأمور ومنفرد فانت في مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه اقرأوا الفاتحة مأمورا تقرأها منفردة وتقرأها ااما وشرع المصنف رحمة الله بالاركان التي تلزمها - 00:18:01

اصل في الاركان التي تلزم فيها الطمأنينة الاركان التي تلزم فيها الطمأنينة اربعة الرکوع والاعتدال والسجود والجلوس بين السجدين الطمأنينة هي سكون بعد حركة بحيث يستقيم كل عضو محله بقدر - 00:18:20

قدر سبحان الله اذا القدر الطمأنينة الله قدر الطمأنينة قدرها الاصحاب عليهم رحمة الله قريبا لفهمها بقولك انا ما شرع المصنف رحمه الله ايه الاسباب التي يندب لها اصل اسباب سجود السهو - 00:18:36

باب سجود السهو اربعة الاول ترك بعض من ابعاد الصلاة او بعض البعض ثانى فعل ما يبطل عدده ولا يبطل سهوه اذا فعله ناسيا ثالث نقل ركن قوله الى غير محله - 00:19:02

رابع ايقاع ركن فعلي مع احتمال الزيادة سجود تهوي اي الاسباب التي يندب بها قال ترك بعض من ابعاد الصلاة او بعض البعض وسيأتي في كلام المصنف ابعاد الصلاة بعد الصلاة - 00:19:17

التشهد الاول الصلاة على النبي صلی الله الله عليه وسلم لو ترك البعض كله كتب له ان يسجد لو ترك حرفا من البعض على البركة حرف ا من التشهد الاول اي من اقله - 00:19:37

فله ان يسجد ذلك المصنف عليه رحمة الله قال ترك بعض من ارهاب الصلاة او بعض البعض اربعة ولو حرفا فلو يعني ولو كان حرفا  
قال وقبل وعده اذا فعل هنا - [00:19:58](#)

الكلام القليل كلام القليل فعله على جهة السهل لا يبطلوا الصلاة خلاف الكلام القليل فعله على جهة العم قال في غيره او قال لغيره  
انتبه الى صلاتك بطلت صلاته كلمة - [00:20:22](#)

طاعت بيتكلم نعم بحرفين وان لم يقيما بل بحرف مفهم واحد هذا الرجل الذي يذكرونها يقولون رأى رجالان رجلا يصلي في غاية  
الخشوع الرجالان جالسان في المسجد والرجل واقف يصلي - [00:20:53](#)

قال الرجل الجالس جاره انا صلاة هذا الرجل وما اعظم خشوعه فالتفت اليهما المصلي وقال قائم والله وصائم والله هذا يبطل صلاته  
فصائم والله الا تصلي لهم؟ او قال لي لله سبحانه - [00:21:14](#)

وصائم لو قال حرفين نطق بحرفين ولو كان غير مسلمين او بحرف واحد مفتني بطلت صلاته لكن الكلام القليل اذا كان على جهة هذا  
لا يبطل الصلاة ولكن يندب فيه - [00:21:38](#)

سهل قال ونحن قولى الى غير محله اأن قرأ رجل فاتحة الكتاب في رکوعه فنقل فاتحة الكتاب الى الرکوع رجل لما رکع او لما اعتدل  
قرأ فاتحة الكتاب وكان قد قرأها - [00:21:55](#)

في قيامه. لكن نسي فقرأها في اعتداله ايضا قال سمع الله لمن حمده فوق اته الشيطان ما يقول في هذا الموضوع وسهي فقال بسم  
الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:22:15](#)

يندب له ان يسجد قال وايقاع ركن مع احتمال الزيادة ان الرجل لما نقول يا رجل يعني الشخص رد بي الرجل دون المرأة ان يوقع  
المصلي ركنا فعليا مع احتمال كونه زائدة - [00:22:30](#)

رجل سجد هل سجدت هل ايوقع سجدة احتياط لان الركنا لا يثبت مع الشك اسجد لكن هذا السجود تحتمل ان يكون  
زيادة في الصلاة او لا؟ يحتمل لذلك يندب له ان يسجد - [00:22:55](#)

ما شرع المصنف رحمة الله بذلك اصل في ابعاد الصلاة ابعاد الصلاة سبعة التشهد الاول وقعوده والصلاۃ على  
النبي صلى الله عليه وسلم فيه والصلاۃ على الآل في التشهد الاخير والقنوت وقيامه والصلاۃ والسلام على النبي - [00:23:22](#)

صلی الله علیه وسلم وصحبہ فیہ اذا ترک المصلي بعضا من هذه الابعاد السبع فله ان يأتي بسجود فله ان يأتي المراد بالقنوط انما هو  
القنوت الراتب والقنوط الراتب ایقنوکم - [00:23:48](#)

صلاۃ الصبح اعتدالها وغموض الوتر نصف اخیری من رمضان فشرع المصنف عليه رحمة الله ذات الصلاۃ اصل في مبطلات الصلاۃ  
تبطل الصلاۃ باربع عشرة خصلة حدث وبوقوع النجاسة ان لم تلق حالا من غير حمل وانکشاف العورة ان لم تسترح والنطق بحرفين  
او حرف مفهم عمدا - [00:24:11](#)

بالمفتر عمدا والاكل الكثير ناسيه وتلث حركات متواлиات ولو سهوه والوثبة والوثبة الفاحشة والضربة المفرطة. وزيادة ركن فعله  
العمدا والتقدم على امامه برکتين فعلىن النفوذ بهما بغير عذر ونية قطع الصلاۃ وتعليق قطعها بشيء والتردد في قطعها -  
[00:24:44](#)

هذه الصلاة وباؤها المصنف عليه رحمة الله بالحدث لو احدث رجل في الصلاة بطلت ولو كان الحدث قد غلبه فلو كان الحدث سهوا لا  
فرق في ذلك بين ذاكر الصلاة وبين ناس - [00:25:10](#)

ولا فرق في ذلك بين على جهة العم ومحدث على جهة الغلبة غلبه الحدث سبقه الحدث هذا كل قال ان لم تلقى حالا من غير حمل  
نجاسة عليه ان لم يلقها حالا من غير ان يحملها - [00:25:30](#)

اذا الاصل ان وقوع النجاسة طير المعروف مبطل للصلاۃ الا ان القيت حالا الا ان بقيت حالا القيت حالا يعني قبل مضي اقل طمأنينة  
قبل مضي اقل من غير حمل - [00:25:55](#)

حتى نحميه من البط لا يحمل النجاسة فيحملها كذا على يده ويرميها بطلت الصلاة تلقي النجاسة من غير حمل ان ينقض ثوبه ينقض

توبه فنزل النجاسة قال وانكشف العورة حالة - 00:26:19

باب العورة فثم شرطا من حتى الصلاة قد تختلف فإذا لم تستر حالا يعني قبل مضي اقل تأتي بطلت صلاتك فطرت صلاته سواء في ذلك اكشف العورة عمدا او كشفتها ريح مثلا - 00:26:40

مثلا قال والنطق او حرف حرفين فهذا ليس قيد المعتبرة بحرفين او حرف عمدة يكفي ان ينطق المرء حرفين اب ام ام مثلا او غيره كالوقاية امر من الوقاية. هذا ليس بحرفين - 00:27:02

هذا حرف واحد ولكنه مفهم فلا بطلوا بمطلق نطق الحرفين مع العم فطر البطلان بالحرف الواحد  
الافهام لو نطقت حرفا واحدا اذا كان حرفا ايها امر من الوقاية - 00:27:47

هذا امر ابني على حذف حرف العلة ففعل الامر انما يبرئ على ما يجزم به معارضه هذا امر على حذف حرف حينما تقول قيل فامر من طيب امر من الوشاية - 00:28:14

الحاشي ان الحرف الواحد اذا كان مفهما افضل ومطلق الحرفين للصلاه ترك العمد فخرج بذلك غير العامل تمام على جهة النسيان  
ناسية يملا او كان جاهلا بالتحريم حديث حاوية تم - 00:28:36

عسس رجل في فقال له يرحمك الله ضرب القوم افخاذهم ويجهل ان هذا الامر محظى وان هذا الامر محظى فالجاهل بالتحريم  
والناسى انه صلاة لا بطل صلاة قال والمفتر عمدا - 00:29:11

حمدة تباشر مفطرا عمدا في صلاته بطلت فطر قومي تباشره صلاته فطرت صلاته اكل الكثير على جهة النسيان انا مبطل ان هذا  
مناف للصلاه ايندر الاكل الكثير ان ينظروا ليأكل رجل - 00:29:39

طبق ارز وبعض قد رواته يقول كنت الناس اما اما تذكرت في كل هذا انظروا هذا قال وثلاث حركات ولو سهوا اذا اتي ثلاث حركات  
متواليات يعني متعاقبات بحيث ان الاولى ليست منقطعة - 00:30:12

الثانية والثالثة ليست منقطعة عن الثالثة بطلت صلاته ان يمشي الرجل ثلاث خطوات طب لماذا قدروها بالثلاث؟ قال قالوا لان الثالث  
هي حد الكثير عرفا تحدي الكثير لانه قد يقول قائل ا جاء الحديث بالثلاث؟ لم يأت الحديث - 00:30:39

ولكن هذا مناف للصلاه. الفعل كثير مناف للصلاه طيب كيف نعرف انه لا نعرف القليل من الكثير بالعرق لكن الخبر في ذلك انه ثم  
تاني القيد الاول في البطلان الا يكون ذلك - 00:31:01

عضو لو ان رجلا حرك اصبعه ثلاثة حركات ذلك لا بطل عنده حركة عاجبة ثلاثة حركات هذه مهارة ايضا يعني فلا يفعلها هذا ايضا لا  
يبيطل الصلاة لكن يشترط بعدم البطلان بحركة العضو الخفيف - 00:31:25

الا يكون متلاعبا كان متلاعبا بطلة صلاح بات لها دلالتها وهي كذلك يعتبر الا يكون الا تكون هذه الحركة ضرورية فلو كان فانسان  
بالدرب اعاذكم الله عافاكم الله فيحتاج الى حركة - 00:31:52

هذا ايضا معقوب عنه ضرورة فيها قال والوثبة الفاحشة والضربة المفرطة واثبتوا الفاحشة الصلاة والضربة المفرطة صلة للصلاه  
والرسفة المفرطة صلاة للصلاه ذلك مبطن لانه مناف للصلاه الفعل الكثير للصلاه - 00:32:20

قال وزيادة ركن نعم ده لأن يركع الرجل ما يزيد ركوعا ثانيا في صلاته قيادة ركن فعلي من شأنه ان يبطل الصلاه قال والتقدم على  
امامه والتخلف بغير عذر التقدم - 00:32:48

على الایمان كي مثال ان يكون الامام في القيام ايركع المأمور فيعتدل وقوته ثم يسجد هذه الحالة تختلف المتابعة تدخل صلي  
ذلك التخلف ان ان يتم الامام ركتين فعليين والمأمور فيما قبلهما - 00:33:14

بان يكون المأمور القيامة فيركع الامام ما يعتدل فيسجد والمأمور ما زال في القيام فإذا فارق الامام اقل الاعتدال  
فقد بطلت صلاة المغرب طرق الامام في هذه السورة - 00:33:48

اقل الاعتدال فقد بطلت صلاة المغرب الاولى اذا فرق المأمور اقل الاعتدال فقد بطلت صلاته اذا التخلف بركتين فعليين او سبق امام  
فعليين مبطل للصلاه اما التخلف بركن وما زاد على ذلك - 00:34:14

كرك وبعض ركن فانه لا يبطل الصلاة ولكن انه محرم ان يسبق المأمور بالركوع او ان يتخلف عن الامام بالركوع يعني سورة التخلف  
ان يرفع الامام ثم يرفع من رکوعه والمأمور ما زال في القيام - [00:34:39](#)

لماذا تخلف بركن او سبق برقية ان يكون الامام في القيام فيرکع المأمور ويرفع من الرکوع هذا سبق بالرکن حرم والسبق بالرکن قرب  
قال ونية قطع الصلاة ان ينوي قطع الصلاة تبطل مباشرة بهذه النية - [00:35:08](#)

قال وتعليق قطعها بشيء بان يقول ان جاعني زيد انطرق الباب زيد قطع الصلاة وخرجت له الباب قال اخرج من الان لانها بطلة  
مبارك عليه فرج عليك الله اذا نوى قطع الصلاة او تعلق قطعها على جيب على زيد - [00:35:38](#)

جاء صاحبي قطع الصلاة او التردد في قطعها اقطعوا الصلاة او لا اقطع مع السلامه. زهبت الصلاة شرع المصنف ويترجم لكم مع  
السلامة ما شاء الله ما تلزم فيه نية الامامة - [00:36:00](#)

فصل فيما تلزم فيه نية الامامة الذي يلزم فيه نية الامامة اربع جماعة والمعادة والمنذورة جماعة والمتقدمة في المطر هذه الاربعة  
يجب على الامام فيها ان ينوي الامامة صلاة الجمعة - [00:36:22](#)

صلاة المعادة والصلاه المنذورة جماعة يعني نذر ان يصلى صلاة معينة جماعة والصلاه المتقدمة في المطر يعني الصلاه المجموعه  
بعد المطر ذات المجموعه - [00:36:45](#)